

امنه لا ولا يسئله ويجوز نقله القضاء من السلطان العادل

والجائز ومن اهل البيه فان نقله لیسال ديوان قاض قليله

وهو الخوايط التي فيها السجلات والمحاضر وغيرها ونظري

حال المحوسين من اقرحج واقامة عليه بنية الزمة والآ

دي عليه وعمل في الودايغ وغلات الوقف ببنية اقرار

ولم يعمل بقول المعزول الا ان يقرذوا اليد انه سبها اليه

فيقبل قوله فيها ويقضى في المسجل والداره ويردهه به الا

من

من قريبه او ممن حرت عادت به ذلك ودعوة الخاصة ويشهد

الجنازة ويعود المريض وليسوي بينهما جلوسا واقبالا واليتم

عن مسارة احدهما واسارة وتلقين حجة وضياقة والمزاج

وتلقين الشاهد نصل واذا ثبت الحق للمدعي امره بدفعه

*Handwritten marginal note in Arabic script, partially obscured by a watermark.*

ما عليه فان ابي حنبله في القن والقرض والمهر المجل وما

*Handwritten marginal note in Arabic script, partially obscured by a watermark.*

الزومة في الكفالة لاني غير ان ادعي الفقر الا ان يثبت عمته

عناء فيحبسه بما ادعي ثم يسأل عنه فان لم يظهر له مال خلاه